دور نظم التأمين التكافلى
فى دعم الحركة التعاونية فى مصر(*)

الباحث/ مجدى السيد أحمد ترك(**)

تقديم عام

منذ بدء الخليقة والإنسان يحاول مواجهة الأخطار التي يتعرض لها بجميع وسائله وقدراته المختلفة حيث تزامن تطور وسائل مواجهة الأخطار مع تطور الإنسان، مما أدى إلى ظهور وانتشار التعاون بينه وبين الغير لمواجهة هذه الأخطار. والتأمين يقوم على فكرة التعاون بين مجموعة من الأفراد المعرضين لنفس ظاهرة الخطر وذلك بتقسيم الخسارة المالية التي تلحق بعدد محدود من الأفراد على أكبر مجموعة معرضة لنفس ظاهرة الخطر مما يقلل من حجم الخسارة المالية المتوقعة لأي منهم وإحلال التأكد محل عدم التأكد. ونتيجة التطور التكنولوجي الهائل وعصر العولمة، تواجه أنشطة التأمين تحديات كبيرة وتطوراً ملحوظاً في النظم والأساليب المستخدمة في إدارة الأنشطة والعمليات التأمينية والاستثمارية. ونجد أن الأديان كلها قد حضت على التعاون ومواساة المنكوبين بصور ونظم متعددة تحقق معنى التكافل والتعاون لتحقيق الأمن المادى والمعنوى.

وقد تزايد الاهتمام بالتأمين في الدول النامية والإسلامية في الآونة الأخيرة، وسعى إلى إشاعة نوع من التأمين يتفق وتعاليم الشريعة الإسلامية، وهو ما يطلق عليه التأمين الإسلامي أو التكافلى والذى انتشر في كثير من الدول العربية وماليزيا ودول جنوب شرق آسيا وأمريكا وأوروبا، ونمو التأمين التكافلى كان متوقعاً بسبب النمو السريع

(*) يقصد الباحث بمصطلح التأمين التكافلى تلك الهيئات التى تزاول نشاط التأمين وفق أسس وقواعد و أحكام الشريعة الإسلامية تمييزاً لها عن هيئات التأمين التبادلى (التعاونى) والتى لا تلتزم بالضوابط الشرعية فى معاملاتها.

(**) المدرس المساعد بقسم المحاسبة – كلية التجارة – جامعة الأزهر.

لنظم التمويل والاستثمار الإسلامية، ومن المتوقع أن تصل إجمالى الأقساط التكافلية إلى ٢,١ بليون دولار فى سنة ٢٠١٠ م[١].

ويختلف التأمين التكافلي عن التأمين التقليدى، الذي يحتوي على عناصر غير مشروعة ضمن عقد التأمين كالاستغلال والربا والغرر وأكل أموال الناس بالباطل، والتي بدورها تتنافى مع أحكام الشريعة الإسلامية الغراء. بينما يوفر التأمين التكافلي طريقة شرعية بديلة للتأمين التقليدي، وقام مجمع الفقه الإسلامي في مكة في عام ١٩٨٥ باعتماد النظام التكافلي كنظام تعاوني متوافق مع الشريعة الإسلامية[٢].

ولاشك أنه مع تعقد العمليات الإنتاجية وزيادة المخاطر الناتجة عنها، أصبحت هناك حاجة ماسة لتحقيق الأمان للعمال والحرفيين والمهنيين والمزارعين وغيرهم والتكافل بينهم مما يسهم فى دعم النشاط الاقتصادى داخل الدولة، وتبرز نظم التأمين التعاونى الإسلامى كأحد أهم وسائل تحقيق هذا الأمان والتكافل، مما يشكل دعما للحركة التعاونية فى جمهورية مصر العربية.

هدف البحث:

وضع تصور عام لطبيعة نظم التأمين التعاونى الإسلامى وتطبيقاتها بما يدعم الحركة التعاونية فى مصر.

(1) Ramin Cooper Maysami and W. Jean Kwon,(2005) «An analysis of Islamic Takaful Insurance: A Cooperative Insurance Mechanism» (www.icmif.org/2k4takaful/site/documents/)

(٢) د. محمد شريف بشير «الأمان الاقتصادي للناس» (٢٠٠٤/٥/٢٦). (http://islamonline.net/arabic/index.shtml)

(١) طبيعة نظم التأمين التكافلى

(١/١) مفهوم نظم التأمين التكافلى:

إن المعنى اللغوي[١] للتكافل بين شخصين أو أكثر يعني أن يصير كل واحد منهما في كفالة الآخر ويصير الفرد في كفالة مجتمعه.

والتأمين التكافلى كمصطلح يعنى تقديم خدمة التأمين ـ والتى تقدمها هيئات التأمين التجارية ـ وفق أسس ومبادئ الشريعة الإسلامية ويستقى أحكامه من مصادرها[٢].

وقد تعددت المصطلحات التى تطلق على هذا النوع من التأمين فأحياناً يطلق عليه التأمين التعاونى وأحياناً يطلق عليه التأمين الإسلامى وأحياناً أخرى يطلق عليه التأمين التعاونى الإسلامى وكلها مترادفة فى المعنى، ولذلك يفضل الباحث تسميته بالتأمين التكافلى لتمييزه عن التأمين التعاونى أو التبادلى الذى يتم مزاولته وفق أسس وضعية قد لا تلتزم بالضوابط الشرعية الإسلامية.

والتكافل الاجتماعي في الإسلام نظام شامل ومتكامل يتسع ليشمل التكافل المادي والمعنوي، ويقوم على مجموعة من القيم العقدية والأخلاقية والسلوكية التي تحض الفرد على الالتزام به، وهو بذلك يتسم بخصائص أعمق و أوسع من المفاهيم التكافلية المعاصرة، كالضمان الاجتماعي، والمساعدات والتأمينات الاجتماعية، وهو ليس مجرد

---

(١) انظر:
- أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا اللغوي «مجمل اللغة» تحقيق زهير عبد المحسن، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط٢، ١٩٨٦م، ص ٧٨٧ .
- مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي «القاموس المحيط»، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط٢، ١٩٨٧م، ص١٣٦.
- محمد إسماعيل إبراهيم «قاموس الألفاظ والأعلام القرآنية»، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان، ١٩٦١م، ص ٢٦١.

(2) Azman Bin Ismail, (2005) «Shar'iah Framework of Takaful» http://www.icmif.org/2k4takaful/site/documents/

تكليف ديني، وإنما دعوة لحياة كريمة إنسانية، فهو فريضة شرعية وضرورة بشرية واقتصادية واجتماعية لاستمرار الحياة الإنسانية بصفة عامة إلى ما يصلحها .

والتأمين كنظام عرفه العلامة عبد الرازق السنهوري بأنه «تعاون منظم تنظيما دقيقا بين عدد كبير من المعرضين لنوع من الخطر حتى إذا وقع علي بعضهم كانوا جميعا متعاونين علي تحمله بتضحية قليلة من كل منهم هي قسط التأمين»[١] .

والتأمين التكافلى يمكن تعريفه بأنه عبارة عن «انضمام شخص طبيعى أو معنوى إلى اتفاق تعاونى منظم تنظيما دقيقا بين أفراد معرضين لخطر ما يتم فيه التعهد بدفع اشتراكات دورية ـ بنية التكافل والمواساة ـ وفق جدول متفق عليه لتغطية الخسائر التي يتعرض لها بعضهم في حالات معينة محتمل حدوثها في المستقبل».

فقد يقوم أهل حرفة واحدة أو أهل نمط واحد من أنماط العيش كأصحاب السيارات الخاصة مثلاً، أو أصحاب السيارات الأجرة أو أهل النقابة حيث تضمن هذه الفئة أو هذه النقابة درء الخطر النازل على أحد المشتركين فيها[٢]، وقد يتم مزاولة النشاط من خلال شركة تدير عمليات التأمين.

ومما لا شك فيه أن صناعة التكافل تواجه تحديات كبيرة فى الآونة الأخيرة من أهمها تطوير نظام التكافل وجعله قابلا للتطبيق، والقفز إلى القرن الحادى والعشرين، و تعزيز التعاون بين شركات التكافل على مستوى العالم[٣] ؛ ولذلك تحظى هذه الصناعة الهامة بالعناية ويتم إنشاء مواقع متخصصة على شبكة الإنترنت كما لقيت القبول لدى الاتحاد العالمى للتأمين التعاونى والتبادلى[٤].

(١) عبد الرازق السنهوري «الوسيط: شرح القانون المدني المصري الجديد»، دار النهضة العربية، القاهرة، ج٧، ص ١٠٨٦، ١٠٨٧ .
(٢) لجنة البحث العلمي في موقع الإسلام اليوم «التأمين بين المشروع والممنوع» (٢٠٠١)
http://islamtoday.net/articles/show_articles_content
(3) see: http://www.insurance.com.my/zone_takaful/takaful/intro.htm
(4) http://www.icmif.org/2k4takaful

(٢/١) أهمية نظم التأمين التكافلى:

وتحتل نظم التأمين التعاوني الإسلامي أهمية متزايدة لما يلي :

١- تعد نظم التأمين التكافلى ميزة نسبية تتمتع بها الدول الإسلامية عن غيرها وتلائم ظروف البيئة المصرية والإسلامية، ولا شك أن وجود ميزة نسبية تتمتع بها شركات التأمين العربية والإسلامية عن غيرها يساعدها على مواجهة المنافسة ويساعدها ـ على الأقل ـ على الاحتفاظ بالسوق الوطنية عند دخول شركات التأمين التجارى الأجنبية للأسواق المحلية وتقديمها لخدماتها التأمينية بجودة أعلى وأسعار أقل.

٢- انضمام مصر إلى مجموعة الثمانية دول الراعية للتأمين التكافلى فى العالم الإسلامى، وتصريح السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة المصرية للرقابة على التأمين بأننا دخلنا عصر التكافل .

٣- تفرض التحديات الدولية على شركات التأمين التجارى المحلية ضرورة التعاون والتكامل بينها وبين تلك الشركات التي تزاول نشاط التأمين التكافلى، بل ومحاولة تبنى نمط التأمين التكافلى وتحويل النمط التجارى إلى التكافلى أسوة بما يحدث فى العديد من الدول العربية والإسلامية[١] .

٤- كثرة المخاطر المرتبطة بالنظام العالمى الجديد وحاجتها إلى التغطية التأمينية وفق أسس متفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ففي تقرير صدر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي[٢] عام ١٩٩٩ بعنوان «عولمة ذات وجه إنساني Globalization with a Human Face » أكد التقرير على أنه على الرغم مما تقدمه العولمة من فرص هائلة للتقدم البشرى في كافة المجالات نظراً لسرعة انتقال المعرفة وانتقال

(١) انظر التجربة السودانية خاصة والتجربة الماليزية والسعودية.
(٢) خديجة عرفة «تحولات مفهوم الأمن.. الإنسان أولاً»، (٢٠٠٣م).
www.islamonline.net/Arabic

التكنولوجيا الحديثة وحرية انتقال السلع والخدمات، فإنها في المقابل تفرض مخاطر هائلة على الأمن البشرى في القرن الحادي والعشرين، وهذه المخاطر ستصيب الأفراد في الدول الغنية والفقيرة على حد سواء. وقد حدد التقرير سبع تحديات أساسية تهدد الأمن الإنساني في عصر العولمة تتمثل في:

أ. عدم الاستقرار المالي

ب. غياب الأمان الوظيفي وعدم استقرار الدخل.

ج. غياب الأمان الصحي.

د. غياب الأمان الثقافي.

هـ. غياب الأمان الشخصي.

و. غياب الأمان البيئي.

ز. غياب الأمان السياسي والمجتمعي.

٥- تشير الإحصائيات التي أجرتها إحدى الدراسات إلى أن عدد شركات التأمين التي تزاول أسلوب التأمين التكافلي بلغ ٣٥ شركة تكافل في الدول العربية و ١٦ شركة فى الدول الإسلامية غير العربية في تركيا ولوكسمبورج وماليزيا و براوناي وإندونيسيا وسنغافورة ؛ كما يوجد على الأقل أربع شركات تحت الإنشاء في الشرق الأوسط والعديد من شركات التكافل أنشئت في دول أخرى مثل باكستان ولبنان[1]..الخ. كما يوجد ما يزيد عن ١٦ شركة فى دول غير إسلامية[2] مثل استراليا وغانا والسنغال وإنجلترا وأمريكا وغيرها، و المتتبع لهذه الصناعة يجد أنها تتزايد بمعدلات أكبر رغم عدم وجود إحصاءات دقيقة أحدث.

(1) Mohammed Ajmal Bhatty «Takaful Industry Global Profile and Trends 2001», the Present and Future of Insurance Industry in the Islamic World, Cairo, 2001, pp1-3

(2) see : (http://www.islamic-insurance.com)

٦- لا توجد أرقام موثقة لحجم سوق التأمين التكافلي في العالم العربي، وتشير الأرقام المتوافرة إلى أن الحجم الحالي لهذا السوق يبلغ حوالي ٩٦٣ مليون دولار بنسبة ١٣,٧٪ من إجمالي حجم سوق التأمين البالغ حوالي ٧ مليارات دولار.

٧- أن هناك حاجة ضرورية وملحة للتأمين التعاوني الإسلامي لما يلي[١]:

- وجود قطاع كبير من الناس يتحرجون من التعامل مع شركات التأمين التجارية مع حاجتهم للتأمين.
- حاجة المؤسسات الإسلامية إلى تغطيات تأمينية على أساس التأمين الإسلامي.
- توفير فرص عمل لمن يريد أن يعمل في مجالات غير مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية وتتمتع هذه الفئة بالخلق الحسن والأمانة والفقه الشرعي المناسب لطبيعة النشاط.
- يعد التأمين وسيلة للتخطيط المالى والمستقبلى السعيد، وكذلك لحالات الشيخوخة والعلاج والتعليم وغيرها من الأحداث الهامة[٢].
- يعتبر التأمين التكافلى وبخاصة الذى يغطى الأخطار الشخصية موردا لتوفير رأس المال للنظام الاقتصادى على المدى الطويل[٣].

(١) أ. أحمد محمد الصباغ «التأمين الإسلامي حلقة ضرورية لاستكمال مؤسسات الاقتصاد الإسلامي» مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد ٢٠٩، السنة ١٨، أغسطس ١٩٩٨ م ص ١٥

(٢) أ. محمد فضلى يوسف، «التجارب التطبيقية للتأمين التكافلى: التجربة الماليزية»، عرض مقدم لندوة التأمين التكافلى، الخرطوم، السودان، ٢٠٠٤.

(٣) أ. زين العابدين محمد قاسم «تطبيق الوسائل الاكتوارية فى التأمين التكافلى» عرض مقدم لندوة التأمين التكافلى، الخرطوم، السودان، ٢٠٠٤.

(٣/١) السند الشرعى لنظم التأمين التكافلى :

يستمد التأمين التكافلى سنده الشرعى من مصادر الشريعة الإسلامية المختلفة، ومن أهمها ما يلى[١]:

أولاً: من القرآن الكريم:

وردت آيات تتضمن معنى التكافل بين أبناء الأمة المسلمة منها: قوله تعالى ﴿...وَتَعَاوَنُوا عَلَى البِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالعُدْوَانِ ...﴾(المائدة: ٢) وقد ورد في تفسير هذه الآية : «أنها أمر لجميع الخلق بالتعاون على البر والتقوى أي ليعن بعضكم بعضاً ...»، وهذا التعاون على البر والتقوى مسئولية أخلاقية واجبة على المسلمين جميعا لأنهم مجتمع متراحم متكافل متماسك متكافئ[٢].

ثانياً: من السنة النبوية المطهرة :

فإن الأحاديث النبوية أكثر من أن تحصى ومنها : قوله صلى الله عليه وسلم «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»[٣]، وروى عن أبى موسى قال : قال النبي ﷺ «إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قل طعام عيالهم بالمدينة، جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم، في إناء واحد بالسوية، فهم منى وأنا منهم»[٤]، وفيه

(١) للتفصيل يرجع إلى: د.محمد بلتاجى حسن «عقود التأمين من وجهة الفقه الإسلامى»، دار العروبة بالكويت، ١٩٨٢م، ص ص ٢٠٣-٢١١.

(٢) د.على عبد الحليم محمود «فقه المسئولية في الإسلام» دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، ١٩٩٥م، ص ١٢٠.

(٣) عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمى «سنن الدارمى»، دار إحياء السنة النبوية، بيروت، بدون تاريخ، جـ٢، ص ٣١٥ .

(٤) الكرماني «صحيح أبى عبد الله البخاري بشرح الكرماني» دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، بدون تاريخ، جـ١١، ص٥٣ .

فضيلة الإيثار والمواساة[١]، ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم: «فهم منى وأنا منهم»، أي متصلون بي أو فعلوا فعلي في هذه المواساة، وقد ورد هذا الحديث في باب الشركة في الطعام والنهد؛ «والنهد هو إخراج القوم نفقاتهم على قدر عدد الرفقة وخلطها عند المرافقة في السفر وقد يتفق رفقة فيصنعونه في الحضر»[٢].

وفيه يمدح الرسول ﷺ الأشعريين لتراحمهم وإيثار بعضهم بعضا ولو اقتدى بهم المسلمون في زماننا، ما غلا طعام، وما عز مطلوب [٣].

مما يدل دلالة واضحة على حرص النبي ﷺ في إيجاد المجتمع المتكافل والمتوازن، وفى تحقيق التعاون الشامل بين أبناء المجتمع الواحد [٤].

ثالثاً: شواهد من السيرة النبوية:

- طبق رسول الله ﷺ منهج التكافل بين المسلمين منذ اللحظة الأولى التى نشأت فيها دولة الإسلام فى المدينة المنورة بعد هجرته صلى الله عليه وسلم، حيث آخى بين المهاجرين والأنصار.
- نظام العاقلة، الذي اتفق الفقهاء على مشروعيته، يعد تطبيقاً لمبدأ التعاون والتكافل[٥].

(١) بدر الدين أبى محمد محمود بن أحمد العيني «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ ،جـ١٣، ص٤٤ .
(٢) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري»، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ١٩٨٣، جـ٤، ص ص، ٢٨٢، ٢٨٣.
(٣) د. موسى شاهين لاشين «المنهل الحديث: أحاديث مختارة من صحيح البخاري» مطبعة الفجر الجديد، القاهرة، جـ٣، ص ٥.
(٤) د. عبد الله ناصح علوان «التكافل الاجتماعي في الإسلام»، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط١٩٨٩،٥م ص١٨.
(٥) راجع: أ.د. محمد بن أحمد صالح الصالح «التأمين بين الحظر والإباحة» بدون ناشر، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٤م، ص٢٣٨.

- تندرج نظم التأمين التكافلى تحت أصل عظيم من أصول الإسلام وهو رابطة الأخوة وحقوقها المختلفة ومنها حق التكافل والمواساة بأى وسيلة مشروعة[1].

ومما سبق يتضح للباحث أن التكافل الاجتماعي في الفكر الإسلامي يقوم على الأسس التالية:

- التعاون والتحاب والتآخي بين أبناء الأمة المسلمة عملا بقوله ﷺ «لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخوانا»[2].
- أن يكون التكافل والتعاون في الطاعات والمباحات وليس في مجال المحرمات والمنهيات، وقد أمرنا الله تعالى بالتعاون على البر فى إطار ما جاء به الشرع.
- وجوب المواساة فى النوازل: يجب التكافل في حق من تلم به نازلة أو مصيبة، ويتعين في حق القادرين الوقوف بجانبه حتى ينهض من أزمته .
- تنوع الأساليب المشروعة للتكافل: يجب على أبناء المجتمع المسلم أن يستحدثوا من أساليب التكافل ما يعينهم في أزماتهم وملماتهم، ومن بينها إنشاء شركات التأمين التكافلى وصناديق التكافل الاجتماعي، فالإسلام يقرر مبدأ التكافل في كل صوره وأشكاله، فهناك التكافل بين الفرد وذاته، وبين الفرد وأسرته القريبة، وبين الفرد والجماعة، وبين الأمة والأمم، وبين الجيل والأجيال المتعاقبة [3]، فمن المعلوم أن أي مجتمع يقوم على التعاون، ويتحقق بين أفراده التكافل والتضامن، ويسود في أرجائه

(١) للتفصيل انظر: د.علي عبد الحليم محمود «فقه الأخوة في الإسلام»، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، ١٩٩٣م.

(٢) محمد حسيني عفيفي «صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري» دار الخانى للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ١٩٨٨م، ص ٥١

(٣) سيد قطب «العدالة الاجتماعية في الإسلام»، دار الشروق، القاهرة، ط١٤، ١٩٩٥م، ص ٥٣ .

الشعور بالمحبة والإخاء والإيثار، فهو مجتمع حصين متين متماسك [١]. أيضاً فإن المتغيرات والأوضاع الاقتصادية المعاصرة تفرض بدورها اللجوء إلى التكافل الاجتماعي لتكملة دورها وإصلاح ما فيها من خلل وزيادة فاعليتها، إذ التكافل يتدارك عيوب الملكية الفردية، ويتلافى سلبيات الحرية الاقتصادية، ويدعم جهود التنمية البشرية، ويشجع على الاستثمارات عالية المخاطر، وباختصار فهو خير لكافة أطرافه : الكافل والمكفول وبقية أعضاء المجتمع والاقتصاد القومي ككل[٢].

(١/٤) مقارنة بين نظم التأمين التكافلى والهيئات التأمينية الأخرى:

تتعدد الهيئات التى تقدم خدمة التأمين وتنقسم إلى

١. شركات التأمين التجارى

٢. نظام التأمينات الحكومية[٣]

٣. نظم التأمين التكافلى

ويمكن بيان أهم أوجه الاتفاق والاختلاف بين نظم التأمين التكافلى والهيئات التأمينية الأخرى ـ باستثناء التأمينات الحكومية لأن التركيز على المؤسسات التى تزاول نشاطها بشكل خاص ـ فيما يلي [٤]:

---

(١) د. السيد عطية عبد الواحد «حق الفقراء المسلمين في ثروات الأمة الإسلامية»، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٢ م، ص ١١١.

(٢) للتفصيل يرجع إلى: د. ربيع الروبي «التكافل الاجتماعي في القرآن الكريم»، سلسلة الدراسات والبحوث الاقتصادية، مركز صالح عبد الله كامل، جامعة الأزهر، ١٩٩٨م، ص ص ٣٦ – ٤٤ .

(٣) على الرغم من إقرار المجامع الفقهية لشرعية التأمينات الاجتماعية الحكومية، إلا أنها تعرضت لانتقادات يجب تنقيتها لأنها تؤثر على مشروعيتها ومنها: (شبهة الربا فى استثمار الأموال المتراكمة لديها – عدم العدالة فى صرف المستحقات – الواقعية فى تحديد المزايا وربطها بالاستحقاق)

(4) for details: Ahmed Sabbagh «Mutuality and Takaful, the case of Jordan». http://www.icmif.org/2k4events/

مقارنة بين نظم التأمين التكافلى والهيئات التأمينية الأخرى :

وجه المقارنة	شركات التأمين التكافلى	صناديق التأمين الخاصة	التأمين التبادلى	شركات التأمين التجارى
١- مصدر التشريع	أحكام الشريعة الإسلامية والقوانين المنظمة		القوانين المنظمة	القوانين المنظمة
٢- طبيعة العقد	تكافل ومواساة وتعاون		تبادل	معاوضة مالية
٣- عائد رأس المال	أرباح استثماره +حصة من الفائض التأمينى نظير الإدارة	لا يوجد	لا يوجد	أرباح النشاط بما فيها الفائض التأمينى
٤-الغرض من التأمين	تكافلى		تبادلى	تحقيق أرباح للمساهمين
٥-أنواع التأمين التي تزاولها	جميع الأنواع	التأمينات الشخصية فقط	جميع الأنواع	جميع الأنواع
٦- من له حق التأمين لدى الهيئة	المشتركين (المؤمن لهم)	الأعضاء فقط	حملة الوثائق وغيرهم	المؤمن لهم
٧- رأس المال	لها رأس مال	ليس لها رأس مال	ليس لها رأس مال	لها رأس مال
٨- ضوابط استثمار الأموال	يحكمها ضوابط شرعية وفنية		ضوابط فنية	ضوابط فنية
٩- علاقة حملة الوثائق بالمساهمين	علاقة وكالة بأجر أو مضاربة	ليس هناك حملة أسهم	ليس هناك حملة أسهم	علاقة معاوضة مالية بين القسط والتعويض
١٠- مدى مشروعية النشاط	النشاط لابد أن يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية		لا يشترط الاتفاق مع أحكام الشريعة الإسلامية	
١١- ملكية الفائض التأمينى	ملك للمشتركين (حملة الوثائق)	ملك للأعضاء	ملك لحملة الوثائق	ملك لحملة الأسهم
١٢- قسط التأمين	يدفعه حملة الوثائق بنية التكافل والمواساة لبعضهم، ويظل ملكا لمجموعهم تسدد منه التعويضات			تتملكه الشركة
١٣- التعويضات	يتحملها مجموع المشاركين			تتحملها الشركة بناء على العقد

(٢) مساهمة نظم التأمين التكافلى فى دعم التعاونيات

يتم مزاولة التأمين التكافلى بأحد أسلوبين:

١. شركات التأمين التكافلى (التعاونى الإسلامى)

٢. صناديق التكافل الاجتماعى

وفى المرحلة التالية من البحث يتم التعرف على طبيعة كل منهما وكيف يمكن من خلال أحدهما تقديم الحماية والتغطية للمخاطر التى يتعرض لها قطاع التعاونيات بمختلف أشكاله.

(١/٢) شركات التأمين التكافلى

(١/١/٢) تعريف شركات التأمين التكافلى

يمكن تعريف شركة التأمين التكافلى بأنها: «شركة وظيفتها إدارة الأموال وليس الضمان كما هو الحال في شركات التأمين التجاري[١]. ويكون غرضها مزاولة أعمال التأمين التعاوني وإعادة التأمين وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية».

و يمكن أن يعرف التأمين التكافلى بأنه «عقد تكافل ومواساة منظم بين أفراد تربطهم علاقة ما يكون فيه المؤمنون هم المؤمن لهم ويقوم فيه المؤمن لهم بدفع اشتراكات محددة مقدماً بهدف التعاون والتكافل بينهم وذلك باستخدام الأساليب الإحصائية والفنية بما يتفق مع قواعد الشريعة الإسلامية، ويقوم المؤمن بإدارة أعمال التأمين واستثمار الأموال بمقابل متفق عليه».

ومن هذا التعريف يتبين لنا خصائص نظم التأمين التكافلي :

(٢/١/٢) الخصائص المميزة لشركات التأمين التكافلى:

تتمثل أهم هذه الخصائص المستنبطة من التعريف السابق فيما يلى:

---

(١) انظر التأمين الإسلامى (٢٠٠٥م) http://www.islamifn.com/index.htm

١. أن تكون شركة اقتصادية مساهمة غالبا[١]: وذلك لتدريب المجتمع الخاص على القيام بتحقيق التكافل فيما بينهم مع توفير الحافز لرأس المال.

٢. طبيعة العلاقة بين المساهمين والمشتركين[٢]: يعتبر المشتركون هم المؤمنون وهم المؤمن لهم في نفس الوقت، أما الشركة (باعتبارها وكيلا عن المساهمين) فتقوم بدور الوكيل بأجر عن مجموع المؤمن لهم، ومن ثم فلا يوجد تعارض أو تضارب بين الطرفين ولا يوجد طرف يسعى للإثراء على حساب الطرف الآخر كما أنهم تربطهم علاقة ما مثل كونهم أبناء مهنة واحدة أو يجمعهم عمل واحد أو يتعرضون لنفس نوع الخطر .

٣. تهدف إلى التعاون والتكافل والمواساة ونفع الجميع : وليس استغلال حاجات الآخرين لتحقيق مصلحة مبالغ فيها، وهو ما نهى عنه الشارع وجعله سحتاً يأخذه المرء بغير حق .

٤. يوزع الفائض على حملة الوثائق دون حملة الأسهم وفقا لأسس معينة : وذلك لأنهم هم الملاك الحقيقيون للأموال المتجمعة، أما حملة الأسهم فيستحقون عائد استثمار أموالهم بالإضافة إلى عائد مقابل قيامهم بإدارة نشاط استثمار أموال حملة الوثائق وأجر مقابل إدارة النشاط التأميني.

---

(١) أجاز الفقهاء المعاصرون فى مجمع الفقه الإسلامى لرابطة العالم الإسلامى بالإجماع أن يقوم بنشاط التأمين التعاونى شركة تأمين تعاونى وفقا لضوابط الشركات فى الفكر الإسلامى وللتفصيل يرجع إلى : د. على أحمد السالوس، «الاقتصاد الإسلامى والقضايا الفقهية المعاصرة»، دار التقوى للنشر والتوزيع، بلبيس، مصر،جـ١، ١٩٩٧م، ص ص ٤٨٠-٥٠٠ .

(٢) انظر: قرارات وتوصيات ندوات البركة للاقتصاد الإسلامى من ١٩٨١-٢٠٠١م، مجموعة دلة البركة، جمع وتنسيق وفهرست: د. عبد الستار أبو غدة، د. عز الدين محمد خوجة، ص ص ٢١٢، ٢١٣.

٥. يقوم على الأسس الفنية للتأمين: يقوم التأمين التعاوني على الأسس الفنية مثل التأمين التجاري وهي: (استخدام علم الإحصاء ونظرية الاحتمالات ـ استخدام قانون الأعداد الكبيرة).

ونظراً لأن هذه الأسس الفنية تعد أدوات تجريدية فإنها تستمد مشروعيتها من النظام الذي يستخدمها وليست هي فى ذاتها تتصف بالحل والحرمة كما أن الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق الناس بها.

٦. أموال التأمين ملك لهيئة المشتركين وليس لشركة التأمين[١] : فشركات التأمين التكافلي شركات خدمات، فهي الأمينة على أموال التأمين، أي أنها تدير عمليات التأمين وتستثمر أمواله نيابة عن هيئة المشتركين، وعلاقة الشركة بهيئة المشتركين علاقة وكالة بأجر كمبلغ مقطوع، أو نسبة من الأقساط التي تجمعها، أو نسبة معلومة من عائد الاستثمار باعتبارها مضارباً، أو هما معاً .

٦ـ طبيعة عقد التأمين التعاونى: اختلف الفقهاء المعاصرين فى تحديد طبيعة عقد التأمين التعاونى على ثلاثة آراء كما يلى :

۞ أنه عقد تبرع[٢]: وهو ما عليه جمهور الفقهاء والعلماء المعاصرين والمجامع الفقهية التى تعرضت لموضوع التأمين.

وقد طالبت العديد من الدراسات[٣] بالبحث عن أساس بديل لأساس التبرع

(١) صالح بن عبد الله بن حميد «التأمين التعاوني الإسلامي» ندوة بالمملكة العربية السعودية،٩/١/٢٠٠٣م، منشورة بموقع Islam today - A (islamtoday.net) (web site about Islam and Muslims)

(٢) انظر: فتوى هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية رقم (٥١) بتاريخ ١٣٩٧/٤/٤هـ وللتفصيل: د.الصديق محمد الأمين الضرير «موقف فقهاء الشريعة الإسلامية من التأمين»، بحث مقدم للمؤتمر الدولى حول الصناعة التأمينية فى العالم الإسلامى: واقعها ومستقبلها، مارس ٢٠٠١، ص ص١٢- ٢٢.

(٣) انظر: أيمن محمد عبد المعطي محمد، «شركات التأمين التبادلي العاملة في المملكة العربية السعودية تحليل وتقويم من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي»، رسالة مقدمة=

لأنه قد تعرض لانتقادات عديدة من أهمها : كيف نقول إن المساهم في التأمين التعاوني متبرع مع عدم تمكنه من العدول عما تبرع به؟، وكيف يتم إلزامه بسداد ما عجز الصندوق عن الوفاء به؟، وكيف يعود عليه ما تبرع به إذا وقع الخطر؟.

- أنه عقد تبرع من نوع مخصوص[1]: ولا يمكن اعتباره من عقود التبرعات المحضة لأن نظام التأمين التعاوني نظام اجتماعي له أهداف يسعى لتحقيقها كما أن فيه معنى المعاوضة. كما أن التبرع فيه قد يكون تبرعاً بكل الاشتراكات أو بجزء منها فقط والتي تستخدم في تعويض المصاب منهم، أو تبرع بعائد استثمار الفائض المتجمع.
- أنه عقد تكافل ومواساة[2]: ومما يدل على ذلك ما رواه البخاري ومسلم عن أبى

=لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ١٩٩٨م.

(١) من أنصار هذا الرأى:

- د . محمد بن يحيى بن حسن النجيمى «نظرات فى حكم التأمين فى الفقه الإسلامى» بحث مقدم للمؤتمر الدولى حول الصناعة التأمينية فى العالم الإسلامى: واقعها ومستقبلها، مارس ٢٠٠١، ص٣٧، ص٣٨.
- د محمد الزحيلى «الالتزامات التعاقدية فى عقود شركات التأمين الإسلامية» بحث مقدم إلى حلقة الحوار حول عقود التأمين الإسلامى، المعهد الإسلامى للبحوث والتدريب، التابع للبنك الإسلامى للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية، يناير، ٢٠٠٢م، ص ٨.
- د.أحمد سالم ملحم، «التأمين التعاونى الإسلامى وتطبيقاته فى شركة التأمين الإسلامية – الأردن»، بدون ناشر، ٢٠٠٠م، ص٧٠ .
- محمد هاشم عوض، «مؤسسة التأمين الإسلامية الأولى فى العالم: من هى؟»، مجلة دراسات مصرفية ومالية، العدد الخامس، يونيو ٢٠٠١م، ص ٥٠. نقلا عن د. الصديق محمد الأمين الضرير، «الغرر وأثره على العقود فى الفقه الإسلامى: دراسة مقارنة»، ١٩٦٧م، ص٦٤٦.

(٢) من أنصار هذا الرأى :

- الشيخ محمد المختار السلامى «التأمين على الحياة بين التأمين التجارى والتأمين الإسلامى» بحث مقدم إلى حلقة الحوار حول عقود التأمين=

موسى الأشعرى ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ الأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»[1]، وقول النبى ﷺ فهم منى وأنا منهم أى هم متصلون بى، وقيل :المراد فعلوا فعلى فى هذه المواساة. وفى الحديث فضيلة الإيثار والمواساة .

ويرجح الباحث الرأى الأخير لأنه يعبر عن الواقع الفعلى ويمثل طبيعة العقد والعلاقة بين الأطراف، كما أنه يعالج الكثير من الانتقادات الموجهة لأساس التبرع المعمول به الآن فى شركات التأمين التعاونى .

٦. مشروعية النشاط [2] : حيث يجب أن تكون كافة أنشطة التأمين التعاوني متفقة مع أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية وهذا يتطلب ما يلي :

۞ مزاولة الأنشطة المشروعة التي فيها تعاون على البر والتقوى مثل التأمين التكافلي والتأمين على الممتلكات ضد مخاطر التجارة كالحريق والسرقة ....الخ.

=الإسلامى، المعهد الإسلامى للبحوث والتدريب، التابع للبنك الإسلامى للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية، يناير، ٢٠٠٢م، ص ص ١٤،١٥.

(١) رواه الشيخان (صحيح البخارى كتاب الشركة – باب الشركة فى الطعام والنهد والعروض– حديث رقم ٢٣٠٦، وصحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة – باب فضائل الأشعريين– حديث رقم ٤٥٥٦)

(٢) لمزيد من التفصيل يرجع إلى :

- د.عبد الحميد محمود البعلى، «التأمين على الديون المشكوك فيها»، الندوة الفقهية الخامسة، بيت التمويل الكويتى، الكويت، ١٩٩٨م، ص ص ٤٠٤– ٤٠٨.
- مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف، المؤتمر الثاني، ١٩٦٥م .
- مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الدورة السادسة، ١٩٩٠م .
- مجمع الفقه الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي، الدورة الحادية عشرة، ١٩٨٩م.

- الامتناع عن مزاولة الأنشطة التأمينية المحرمة مثل التأمين على سيقان الراقصات أو مصانع إنتاج الخمور وما شابه ذلك[1].
- تحرير التأمين من شبهة الربا فى كافة الأنشطة، فلا تستثمر استثماراً ربوياً، وأيضا لا تحتسب فوائد تأخير على المتأخرين فى دفع الأقساط وإنما يقترح أى بديل آخر[2]، كما لا يتم إقراض المؤمن لهم بفوائد ربوية بضمان الوثيقة أو بغيرها.
- التعويض عن الأضرار الفعلية التي تصيبهم حين تتحقق الأخطار المؤمن عليها وفقا لقواعد الشريعة الإسلامية وليس كما يطلب المشترك، إلا إذا كان لا يتعارض مع الأحكام الشرعية للمواريث وغيرها.
- استثمار الفائض التأمينى فى المجالات التى تقرها الشريعة الإسلامية وبما يحقق أهداف النشاط وبأقل تكلفة ممكنة باستخدام الأساليب الإحصائية والفنية.
- الفصل بين أموال حملة الأسهم وأموال حملة الوثائق تماما فى حسابات مستقلة حتى لا يشترك حملة الأسهم في الفائض التأمينى.
- وجود هيئة عليا للرقابة الشرعية: وذلك لأن الخاصية السابقة وهى مشروعية النشاط تتطلب وجود جهة مستقلة تكون مهمتها إبداء الرأى الشرعى الفنى فيما يعرض عليها ويطلب منها استفتاءات ومعاملات وكذلك متابعة وتقويم الأعمال والعقود والوثائق المبرمة مع المؤمن لهم .

٩. توفير الخدمة التأمينية للأعضاء بأقل تكلفة ممكنة : ويرجع ذلك لعدة أسباب

- استخدام الأساليب الرياضية والإحصائية والاستفادة من قانون الأعداد الكبيرة.

---

(١) د . عبد الناصر توفيق العطار «أحكام التأمين فى القانون المدنى والشريعة الإسلامية» مطبعة السعادة، ١٩٧٤م ص٢٥٠

(٢) لمزيد من التفصيل يرجع إلى: – مجدي السيد أحمد محمد ترك «المشكلات المحاسبية في صناديق التأمين الخاصة دراسة تحليلية تطبيقية» رسالة ماجستير في المحاسبة، كلية التجارة، جامعة الأزهر، ١٩٩٩م ص ص ٥٣-٦٣.

- غياب الربح المبالغ فيه كعنصر تكلفة في قسط التأمين التجارى
- انخفاض المصروفات الإدارية والعمومية فى التأمين التعاونى عن التجارى
- حرص الأعضاء المستفيدين على الوقاية وعدم تعمد الضرر لحرمة ذلك شرعاً يقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً﴾(النساء:٢٩)

١٠. دور رأس المال: رأس المال فى شركات التأمين التعاونى الإسلامى يختلف دوره عن مثيله فى الشركات التجارية حيث يتلخص دوره فى :

- تكوين الشركة وتجميع العناصر الفنية اللازمة لإدارة النشاط .
- تجميع المشتركين الذين يتعرضون لخطر معين وتحصيل اشتراكات منهم ودفع تعويضات فى حدود الضرر الفعلى، وفق أسس فنية ورياضية معينة متفقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- استثمار فوائض الأموال فى مجالات محددة تقرها الشريعة الإسلامية .

وبلا شك فإن عائد رأس المال يختلف فى هذه الشركات عن مثيلاتها التجارية، والذى يتمثل فى عائد استثماره بالإضافة إلى حصته مقابل إدارة النشاط التأمينى، وحصته كمضارب فى استثمار أموال التأمين.

(٣/١/٢) أغراض التأمين التكافلى:

تهدف شركات التأمين التعاونى إلى تحقيق أهداف عديدة من أهمها :

١- العمل على نشر الفكر التعاونى الإسلامى الذى يقوم أساسا على المواساة و التكافل واستثمار وتوزيع الفائض التأمينى لتحقيق نتائج اقتصادية بعيدة الأثر.

٢- تشجيع النشاط التجارى والتوسع فى منح التسهيلات الائتمانية وذلك بما توفره من حماية تأمينية عالية تحفظ الكيانات الاقتصادية من الانهيار .

٣- العمل على توفير حالة من الاستقرار والطمأنينة بين حملة الوثائق من خلال تعويضهم عن الخسارة الفعلية التى تصيب أحدهم .

٤- العمل على نشر شركات التأمين التعاونى فى جميع أنحاء العالم العربى والإسلامى والعالمى حتى يمكن التعاون فيما بينها، وإنشاء شركات إعادة التأمين التعاونى.

٥- العمل على تعيين كوادر فنية مؤهلة تتمتع بالخلق الحسن والأمانة والتأهيل العلمى والعملى والشرعى الدقيق مع التزام الدقة فى تقديم الخدمات التأمينية بما يحقق أهداف الشركة فى تصحيح وضع المؤسسات المالية الإسلامية .

٦- توجيه الأموال المتجمعة لدى شركات التأمين للتنمية الاقتصادية فى مختلف المجالات المتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ومتطلبات التنمية[١] .

٧- العمل على تأسيس صناعة التأمين على أسس إسلامية مما يساعد على سرعة قيام مجتمع مسلم وذلك لأنه:

- يهيئ فرصة العمل الإنسانى المنظم الذى يثرى الإيمان فكرا وسلوكا فى نفوس العاملين به ويوثق الروابط بينهم ويجمع من شتاتهم .
- يرفع الحرج عن المسلمين الساعين إلى طاعة الله واجتناب ما حرمه بإيجاد مخرج من الجهود التى أزهقت فيها أنفاس المد الإسلامي[٢] .

(١) محمد هاشم عوض «مؤسسة التأمين الإسلامية الأولى فى العالم: من هى»، مجلة الدراسات المصرفية والمالية، المعهد العالمى للدراسات المصرفية والمالية، أمانة البحوث والتوثيق، العدد الخامس، يونيو ٢٠٠١م،ص٥٣.

(٢) د. محمد عبد المنعم الجمال «موسوعة الاقتصاد الإسلامى»، دار الكتب الإسلامية، مصر، ١٩٨٠م، ص٣٤٣.

(٤/١/٢) الأنشطة التى تقوم بها شركات التأمين التكافلى:

نظرا لأن دور شركات التأمين التعاونى الإسلامى يختلف في بعض جوانبه عن دور شركات التأمين التجارى ؛لذا يجب التعرف على الأنشطة التى تقوم بها شركات التأمين التعاونى الإسلامى، والتى تقوم بدور الوكيل بأجر أو عامل الاستثمار نيابة عن حملة الوثائق ولصالحهم مقابل أجر محدد يتم الاتفاق عليه، وهذه الأنشطة تعد محددا لمدى الاختلاف بين كلا النوعين من التأمين .

ويعتبر الدور الرئيسى لشركة التأمين التعاونى هو تجميع الأفراد والهيئات الذين يتعرضون لمخاطر متشابهة فى وعاء تكافلى واحد وتحقيق التكافل بينهم وفق أسس فنية معينة نظير أجر محدد، وتتمثل أهم أنشطة الشركة فيما يلي :

أولاً: القيام بالأنشطة الفنية للتأمين : حيث تقوم الشركة بأداء كافة الأنشطة اللازمة لتحقيق مهامها والتى تشمل تقديم كافة الخدمات التأمينية سواء تأمينات عامة مباشرة أو إعادة تأمين وكذلك الخدمات التكافلية التى تتضمن ما يلي :

- المضاربة الإسلامية للتكافل الاجتماعى والاستثمار (فى حالة الوفاة والعجز) .
- المضاربة الإسلامية للتكافل الاجتماعى لحماية الطلاب (لضمان مصروفات الدراسة خلال الفترة التعليمية المتبقية من تاريخ وفاة العائل).
- المضاربة الإسلامية للتكافل الاجتماعى لحماية أرباب العمل (لضمان التزاماته تجاه موظفيه فى حالة الوفاة أو العجز).
- المضاربة الإسلامية للتكافل الاجتماعى لحماية الرهن .
- الوثائق التأمينية لتغطية كافة أنشطة القطاع التجارى (أخطار الحريق والنقل والحوادث وإصابات العمل وغيرها).
- ما يستجد من وثائق يحتاجها المتعاملون وتقرها هيئة الرقابة الشرعية.
- عقد اتفاقيات إعادة التأمين وتوزيع المخاطر .

ثانياً: القيام بالتسويق والدعاية لنشر فكرة التأمين التعاونى

- نشر فكرة التأمين التعاونى والتكافل بين أفراد المجتمع .
- البحث عن وسائل حديثة لنشر فكرة التأمين التعاونى .
- تقديم الاستشارات الفنية اللازمة للمستأمنين .

ثالثاً: القيام بنشاط استثمار الأموال المتجمعة لدى الشركة

- استثمار فائض الأموال المتجمعة فى أوجه الاستثمار التى تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية .
- إعداد دراسات جدوى لكل نوع من أساليب الاستثمار الإسلامية .

رابعاً: القيام بالدور الاجتماعى للمؤسسات المالية الإسلامية

- التكامل مع الأنظمة والمؤسسات الأخرى فى النظام الاقتصادى الإسلامى مثل البنوك والشركات الإسلامية الأخرى .
- تقديم خدمات اجتماعية وثقافية وبيئية للأعضاء وللمجتمع بل وللأمة الإسلامية كلها .
- حساب وجمع وتوزيع زكاة المال من المساهمين والمشتركين وفقا لنظام الشركة.

(٥/١/٢) دور شركات التأمين التكافلى فى خدمة التعاونيات:

مما سبق يتضح أنه يمكن لشركات التأمين التكافلى أن تلعب دورا بارزا فى خدمة التعاونيات المختلفة بما توفره من تغطية تأمينية شاملة لكافة الأخطار غير المحرمة شرعا بأقل تكلفة ممكنة و بأعلى مزايا، كما أنها تناسب كافة المستويات والدخول مما يشجع على تكوين والانضمام إليها.

حيث يمكن تقديم التغطيات التأمينية التالية:

١) التأمين ضد الحريق:

- ✓ التأمين الشامل للمسكن أو المبنى ومحتوياته
- ✓ التأمين من أخطار الحرائق والأخطار الملحقة
- ✓ تأمين الخسارة التبعية لتوقف الأعمال (فقدان الأرباح أو الإيجار)
- ✓ تأمين أخطار الممتلكات

٢) التأمين الهندسي:

- ✓ تأمين أخطار المقاولين
- ✓ تأمين أخطار التركيب
- ✓ تأمين الخسائر التبعية لتوقف الأعمال (فقدان الأرباح أو الإيجار)
- ✓ تأمين معدات وآلات المقاولين
- ✓ التأمين من عطب الماكينات والأجهزة
- ✓ التأمين من تلف المواد المخزنة / المواد الغذائية المثلجة

٣) التأمين ضد الحوادث العامة: يهدف التأمين ضد الحوادث العامة إلى حمايتك من الخسائر المادية الناتجة عن الحوادث المفاجئة مثل:

- ✓ مخاطر السرقة والسطو
- ✓ كسر زجاج المباني
- ✓ حوادث السفر والعطلات
- ✓ الحوادث الشخصية للأفراد والجماعات
- ✓ التأمين الشامل على المكاتب

٤) تأمين أجهزة الكمبيوتر وملحقاتها والمعدات الإلكترونية

- ✓ التأمين من مخاطر أجهزة الكمبيوتر وملحقاته
- ✓ التأمين من جرائم الكمبيوتر

٥) المسؤولية الشخصية والمهنية: وتشمل التالي:

- ✓ التأمين من أخطار المسؤولية المدنية العامة
- ✓ التأمين من أخطار المسؤولية المهنية
- ✓ تأمين إصابات العمل
- ✓ التأمين من مخاطر المنتجات
- ✓ التأمين من سوء العناية الطبية
- ✓ تأمين مسؤولية رب العمل

٦) التأمين التكافلي على الحياة

- ✓ وثيقة تأمين على الحياة مع نظام ادخار واستثمار.
- ✓ وثيقة تأمين على الحياة والأسرة والجماعات.
- ✓ غطاء حماية لضمان سداد الديون البنكية.
- ✓ التأمين الصحي (للأفراد والجماعات).

٧) التأمين الزراعي:

يمثل التأمين الزراعي حماية للمزارعين من الأخطار التي تتعرض إليها المزارع.

يغطي التأمين الزراعي كافة الخسائر والأضرار التي قد تلحق بالمحاصيل الزراعية نتيجة لأية كوارث طبيعية مثل الجفاف، الرطوبة العالية، البرد والثلج، العواصف، أخطار الحريق، الفيضانات، الحشرات أو الآفات الزراعية.

٨) تأمين المواشي:

يهدف تأمين المواشي إلى حماية قطعان الماشية (الجمال، الخراف، الأحصنة) من مخاطر النقل (براً أو جواً).

٩) تأمينات الطاقة:

يغطي التأمين على الطاقة كافة أخطار مصادر الطاقة الهامة: الغاز، النفط، والكهرباء

١٠) أية أخطار تحتاج للتغطية بما يتفق مع احكام الشريعة الإسلامية:

حيث لا يمنع الاستفادة من خدمات التأمين التكافلى لتغطية أى خطر يهدد العمل المهنى أو الحرفى أو غيره طالما أن التغطية تتم طبقا لمبادئ الإسلام الحنيف، ويحقق الخير والأمن لأفراد المجتمع ككل.

(٢/٢) صناديق التكافل الاجتماعى

(١/٢/٢) مفهوم صناديق التكافل الاجتماعى

تعتبر صناديق التكافل الاجتماعى صورة من صور صناديق التأمين الخاصة ولكنها تزاول نشاط التأمين وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وتعتبر صورة من صور التعاون والتضامن بين الأفراد الذين تربط بينهم رابطة ما قد تكون رابطة المهنة الواحدة مثل : صندوق التكافل الاجتماعي لأعضاء نقابة التجاريين مثلا، وقد تكون رابطة العمل الواحد مثل : صندوق التكافل الاجتماعي للعاملين بجامعة الأزهر مثلاً.

وقد أولى المشرع المصري اهتمامه لصناديق التأمين الخاصة، فوضع القوانين المحددة للإطار العام لأحكام إنشاء وتكوين وتنظيم أعمال الصناديق[١]. فوفقا لقانون الإشراف

(١) د. سعد السعيد عبد الرازق «تطويع الأساليب الرياضية لترشيد الرقابة على صناديق التأمين الخاصة»، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي عن مشاكل نظام التأمين الاجتماعي المصري، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مارس ١٩٩٦م، ص٢.

والرقابة على التأمين في مصر[1] يقصد بصندوق التأمين الخاص «كل نظام في هيئة أو شركة أو نقابة أو جمعية من أفراد تربطهم مهنة أو عمل واحد أو أية صلة اجتماعية أخرى يتكون بغير رأسمال، ويمول باشتراكات أو خلافه بغرض أن يؤدى أو يترتب لأعضائه أو المستفيدين منه حقوقاً تأمينية في شكل تعويضات أو معاشات دورية أو مزايا مالية محددة».

ونفس التعريف السابق ينطبق على صناديق التكافل الاجتماعى غير أنه يضاف له ضرورة أن يتم مزاولة كافة الأنشطة وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

(٢/٢/٢) خصائص صناديق التكافل الاجتماعى:

في ضوء التعريف السابق لصناديق التكافل الاجتماعى يتضح أنها تتسم بعدة خصائص من أهمها ما يلي[2]:

١ـ وجود علاقة تربط بين الأعضاء وتأخذ هذه العلاقة أشكالا مختلفة فقد تكون علاقة عمل داخل المنشأة الواحدة مثل العاملين بالجامعة أو الشركة وقد تكون علاقة مهنية مثل أعضاء النقابات المهنية ؛ ويؤدى وجود علاقة تربط بين الأعضاء إلى تجانس وتقارب دخولهم نسبيا.

٢ـ عدم الحاجة إلى توافر رأس مال: لأنها لا تستهدف تحقيق أرباح من وراء نشاطها.

---

(١) انظر:
- القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ الخاص بالإشراف والرقابة على التأمين في مصر.
- القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ «بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية» الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية القاهرة ١٩٩٥م، ص٣.

(٢) لمزيد من التفصيل يرجع إلى:
- مجدي السيد أحمد محمد ترك «المشكلات المحاسبية في صناديق التأمين الخاصة دراسة تحليلية تطبيقية»، مرجع سابق، ص ص ٩-١٢.

٣- مزاولة النشاط وفق أحكام الشريعة الإسلامية: مما يجعلها منافس قوى لتأمينات الحياة التجارية والتى أثبت الباحث انخفاض أقساطها بالنسبة لاشتراكات الصناديق من واقع الأرقام المنشورة فى الكتاب السنوي عن نشاط سوق التأمين في ج.م.ع[١].

ويحكم صناديق التكافل الاجتماعى فى أعمالها بالإضافة إلى أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية القوانين المنظمة لها، واللوائح التنفيذية والداخلية.

ولقد أجمع الفقهاء [٢] على جواز نظم صناديق التكافل الاجتماعى لأنها تقوم على مبدأ التعاون على البر والتقوى الذى أشار الله إليه فى قوله تبارك وتعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (المائدة : ٢)، ولقد حث رسول الله ﷺ على ذلك بقوله : «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً»(رواه مسلم).

٤- تحديد نطاق المستفيدين من الحماية التأمينية: تنشأ صناديق التأمين الخاصة أساسا لحماية الأعضاء الذي تربطهم علاقة معينة.

٥- تقديم المزايا التأمينية للأعضاء : تتمثل المزايا التأمينية للصناديق في صورة دفع مبالغ نقدية معينة لأعضائها حسبما تنص الأنظمة الأساسية لها، وتكون المزايا التأمينية موحدة من حيث النوع داخل الصندوق الواحد.

٦- الإدارة الذاتية المنتخبة: يتم إدارة صندوق التأمين الخاص بواسطة مجلس إدارة منتخب من بين الأعضاء المشتركين فيه، ويتم انتخاب أعضاء مجالس الإدارة بالصناديق من بين أعضاء الجمعيات العمومية لها

---

(١) نفس المرجع، ص ٦.

(٢) لمزيد من التفصيل يرجع إلى: «فتوى المجمع الفقهى الإسلامى فى ١٠ شعبان ١٣٩٨هـ» ــ رابطة العالم الإسلامى.

٧- لا تهدف إلى تحقيق الربح: لا تهدف صناديق التأمين الخاصة إلى تحقيق الربح فغرضها الأساسي غرض تعاوني، وهو توفير الحماية لأعضائها دون غيرهم لتقوية الصلة والتعاون بينهم.

٨- تعني بتغطية أخطار الأشخاص :تغطى صناديق التأمين الخاصة الأخطار التي يتعرض لها الأشخاص فقط

٩- توافر المبادئ الفنية للتأمين: ومعنى ذلك أنه يجب أن تتوافر فيه المبادئ الفنية للتأمين، وليس اتفاقا يعقد على أسس غير علمية ؛ حيث يجب أن يكون هناك خطر احتمالي، وأن يكون غير مركز، ويمكن حساب احتمالاته، وأن يترتب على تحققه خسارة مالية؛ ويعتبر نظام صناديق التكافل الاجتماعى مكملاً لنظام التأمينات الاجتماعية الذى تطبقه الدولة ولا يتعارض معه.

(٣/٢/٢) أهداف صناديق التكافل الاجتماعى

يهدف نظام صناديق التكافل الاجتماعى إلى تحقيق مجموعة من المقاصد من أهمها مايلى:

١- تقوية روح التعاون والحب والمودة والعمل الجماعى بين أعضاء الصندوق باعتبارهم جسداً واحداً.

٢- يقوى المشاعر الصادقة للانتماء إلى المؤسسة التى يعملون بها باعتبارها الكيان التنظيمى الصادق لرعاية مصالحهم المهنية والاجتماعية وغيرها .

٣- يحقق النظام الأمن المعنوى لأعضاء المؤسسة التى ينتمون إليها، والذى يسعى كل إنسان لتحقيقه.

٤- يوفر الصندوق لمن تصيبه كارثة أو مصيبة مبلغاً من المال، أو معاشاً دوريا ليعينه على التخفيف من حدة الأزمة ولاسيما فى حالة العجز الجزئى أو الكلى الذى يجعل الإنسان غير قادر على الكسب بالمقارنة مع حالته من قبل .

٥- يعتبر الصندوق أحد النماذج الاجتماعية الناجحة الذى يمكن تطبيقه فى كافة المؤسسات والوحدات والمنظمات كمكمل لنظام التأمينات الاجتماعية .

إن تحقيق هذه المقاصد السابقة موقوف على تعاون الأعضاء مع مجلس إدارة الصندوق وعلى صدق العزيمة والإخلاص فى النيات.

(٤/٢/٢) أسس صناديق التكافل الاجتماعى[١]:

تقوم نظم صناديق التكافل الاجتماعى على مجموعة من الأسس من أهمها ما يلى :

١- أساس التعاون والتضامن فى تحمل المسئولية: عند نزول الكوارث والمصائب وذلك بنية التبرع وروح الأخوة والمحبة وليس لتحقيق الربح .

٢- أساس شرعية النشاط: وذلك بخلوها من الربا بأنواعه وأشكاله وكذلك من الغرر والجهالة والمقامرة والمراهنة وأكل أموال الناس بالباطل .

٣- أساس الاستثمار الشرعى لفائض أموال المشتركين: وذلك وفقاً لضوابط وصيغ الاستثمار الإسلامى[٢] .

٤- أساس خدمة الأعضاء المشتركين فى المشروع وليس بغرض تحقيق الأرباح كما يحدث فى شركات التأمين التجارية المعاصرة.

٥- أساس العضوية المفتوحة للعضوية فى الصندوق والذين يقبلون الاشتراك بشروط ونظام ولوائح المشروع برضاء تام بدون إذعان.

٦- أساس ملكية الأعضاء للفائض إن وجد حيث يوزع عليهم حسب الوارد فى اللائحة الداخلية.

---

(١) لمزيد من التفصيل يرجع إلى : د. حسين حسين شحاتة «نظم التأمين المعاصرة فى ميزان الشريعة الإسلامية»، دار المشر للجامعات، مصر ،ط١، ٢٠٠٥م، ص ص ٥٤- ٥٥.

(٢) د. حسين حسين شحاتة «محاسبة المصارف الإسلامية»، مكتبة التقوى، الفصل الرابع، ١٩٩٢م.

٧- أساس انتماء الأعضاء إلى كيان قانونى مثل: نقابة أو شركة أو مؤسسة أو وحدة أو جامعة أو منظمة.

٨- أساس المشروعية القانونية من حيث الالتزام بقوانين الدولة المقام فيها الصندوق.

٩- أساس الشخصية الاعتبارية، باعتبار الصندوق شخصية معنوية مستقلة عن أعضائه وعن الجهة التى يوجد بها.

١٠- أساس المشاركة فى إدارة المشروع، إذ لكل عضو حق الترشيح لمجلس الإدارة والمشاركة فى التخطيط والمتابعة والرقابة واتخاذ القرارات.

١١- أساس الرقابة الشرعية، حيث تخضع معاملات بعض الصناديق للرقابة الشرعية للاطمئنان من أنها تتم وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

وتعتبر الأسس السابقة الدستور الذى يضبط معاملات المشروع وعلى أساسها يتم تقويم أداء القائمين على أمره .

(٥/٢/٢) أنشطة صناديق التكافل الاجتماعى:

من أهم معاملات صناديق التكافل الاجتماعى ما يلى:

١- تحصيل الإيرادات ومن أهمها: رسوم العضوية، والاشتراكات، وعوائد الاستثمارات، والتبرعات والإعانات والهبات، والدعم الحكومى أو المؤسسى وغير ذلك.

٢- سداد الالتزامات للأعضاء ومن أهمها: الميزات التعويضية والمنح والمعاشات ونحو ذلك حسب الوارد فى اللوائح التنظيمية الداخلية.

٣- سداد المصروفات العمومية والإدارية المختلفة اللازمة لتيسير أعمال الصندوق من: أجور، وإيجار ومصاريف اتصالات ونظافة وانتقالات، وأتعاب مهنية، وصيانة وتصليحات، ومصروفات بنكية ونحو ذلك .

٤- استثمار فائض أموال الصندوق فى المجالات المختلفة حسب القوانين واللوائح الداخلية وقرارات الجمعية العامة وقرارات مجلس الإدارة ونحو ذلك وذلك فى ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

٥- أى معاملات أخرى والتى تختلف من صندوق لآخر ويصعب حصرها .

(٦/٢/٢) دور صناديق التكافل الاجتماعى فى خدمة التعاونيات:

تتكون صناديق التأمين الخاصة على مستوى الاتحادات والنقابات العمالية والمهنية وعلى مستوى المنظمات والمشروعات الاقتصادية لتوفر لأعضاء تلك الهيئات حقوقا ومزايا تأمينية .

ونظراً لأهمية صناديق التأمين الخاصة التكميلية في تقديم تغطية إضافية للتغطية الموجودة في نظام التأمينات الاجتماعية عن طريق المزايا التي تقدمه هذه الصناديق ومعظم صناديق التأمين الخاصة في مصر قائمة لهذا الغرض.

لذلك فإن المزايا التي تقدمها هذه الصناديق يمكن أن تأخذ أيا من الصور التالية[١]:

١. أداء مبلغ من دفعة واحدة عند التقاعد
٢. معاش عند التقاعد مع أو بدون قيمة استبدالية
٣. مزايا في حالات التقاعد المبكر أو في سن متأخرة

(١) للتفصيل يرجع إلى:
- د.سامى نجيب: «الأسس التأمينية والاكتوارية لصناديق التأمين الخاصة»، بحوث محكمة في التأمين، الجزء الأول في التأمين التجارى والخاص، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨، ص ٩٣ــ ٩٥.
- محمد توفيق البلقيني «الأسس الفنية والاكتوارية لصناديق التأمين الخاصة» ندوة إدارة صناديق المعاشات ودور تكنولوجيا المعلومات القاهرة – جمهورية مصر العربية، مارس، ٢٠٠٤م.

٤. مبالغ من دفعة واحدة أو معاشات في حالات الوفاة والعجز المبكر وإعادة تأمينها

٥. المزايا في حالات انتهاء الخدمة لغير بلوغ السن أو العجز أو الوفاة والعجز المبكر وإعادة تأمينها

ومما سبق يتضح أن هذه الصناديق يمكن تكوينها لأداء خدمات التأمين الشخصى فقط، وإن كان من الممكن الاستفادة منها فى تقديم تغطيات أخرى وفق الحاجة وطبقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

الخلاصـــــة

لقد تناول البحث موضوع التأمين التكافلى ودوره فى تحقيق الدعم للحركة التعاونية فى مصر والعالم العربى، وتبين مدى أهمية نظم التأمين التكافلى فى تحقيق التقدم التنموى المطلوب لاقتصادياتنا الناشئة، بالإضافة لما تحققه من أمن مادى ومعنوى لأصحاب الحرف والمهن المختلفة والمزارعين ممن هم فى أمس الحاجة إلى هذه التغطية التكافلية بعد أن قصرت نظم التأمين التجارى والحكومى فى تلبيتها.

وفي خاتمة هذا البحث الموجز أشير إلى بعض الهامة:

١. ينبغي أن يتقرر أن التأمين التعاوني لا يمكن أن ينتشر أو يحقق أهدافه ـ كغيره من المشروعات والنظم ـ إلا مع توافر كثير من الوعي العلمي والاقتصادي والكفاية الفنية في علم الرياضيات والإحصاء، كما يحتاج إلى إحسان في جمع مدخرات المستأمنين واستثمارها فهو صناعة تتطلب أجهزة متخصصة فنية ومالية وإدارية.

٢. التأمين التعاوني الخالي من المخالفات الشرعية تأمين إسلامي بديل عن التأمين التجاري ،

٣. تنمية روح التعاون والمواساة والتكافل.

٤. عقد ندوات وحوارات ومؤتمرات عن التأمين بين العلماء وتكثيف مشاركة العلماء والفقهاء لتقديم الأطر العملية لهذه النماذج التأمينية.

٥. قيام العلماء وأهل الاختصاص ومراكز البحوث وخبراء التأمين الإسلامي بتقديم مزيد من البحوث والدراسات لتطوير مشروعات وثائق التأمين التعاوني الإسلامي وتنويعها ومراجعة شروطها بما يحقق التطبيق الأمثل والصحيح لصيغ التأمين التعاوني من خلال حلقات عمل متخصصة وتقديم بحوث ودراسات متعمقة.

٦. ضرورة تكاتف الجهود لدعم الفكر التكافلى الإسلامى الذى يعد أحد ركائز هذا الدين بما يساعد فى النهوض بأمتنا وتحقيق التقدم المنشود.

وفى الختام أدعو الله العلى القدير أن أكون قد وفقت فى هذا العرض، فإن أصبت فمن الله سبحانه وتعالى وإن أخطأت فمن نفسى والشيطان والله منه برئ. والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات.